

الْأَوْفَدُ لِلْأَجْمَعِ الْمُصْرِيِّ

بِحَرَكَاتٍ مُكَيِّفَةٍ لِلْمُخْرَجِ الْمُصْرِيِّ

(العدد ٤٥) - يوم الاثنين ١٧ شهر سبتمبر ١٣٥٤ - ٢٠ مايو سنة ١٩٣٥ (السنة السادسة بعد المائة)

لوبنه على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،
وسماها هو آت :

فادة ١ - ينشر في تقدير الأيجار السنوي للأراضي الزراعية توطئة
لتتعديل ضرائب الأطبان .

فادة ٢ - تشكل في كل بلدية تسمى "لجنة التقييم" من مندوب من
وزارة المالية رئيسا ومن عدة البلد واحد مساعيها واحد المساعين أعضاء
وعليها معاينة معدن أراضي كل حوض وافع في زمام البلد والثبت ما إذا كانت
أراضي الحوض متنانة المعدن أو غير متنانة . وفي هذه الحالة الأخيرة تقسم الأراضي
إلى أقسام كل قسم تكون أطيانه متنانة المعدن ولا يقل زمامه عن عشرين فدانا .
فيغير محضر ثبت فيه جميع هذه العينات .

فادة ٣ - تلتى تمت عملية التقييم تقوم بجان تسمى "بيان التقدير"
في كل بلد بتحديد متوسط إيجار الفدان الواحد من أطيان كل حوض أو قسم
من حوض .

تشكل بجان التقدير من مندوب من وزارة المالية بصفة رئيس ومندوب
من مصلحة المساحة ومن اثنين من المزارعين منتخبهما وزارة المالية ومن
عدة البلد بصفة أعضاء .

فينشر في الجريدة الرسمية وفي البلد اعلان يعين فيه تاريخ البدء في العمل
ويكون النشر قبل ذلك بخمسة عشر يوما على الأقل .

فكل مالك يكون له الحق في المضور وقت تقدير إيجار أطيان الحوض
الذى به أطيانه .

ل تكون قرارات بجان صحيحة اذا صدرت من ثلاثة أعضاء على الأقل
يكون من بينهم أحد مندوبى الحكومة .

الخاص

- ١- مرسوم بقانون خاص بتقدير إيجار الأراضي الزراعية لإنماده أساساً بتعديل ضرائب الأطبان .
- ٢- مرسوم بقانون بربط ميزانية دار الكتب الم GS ١٩٣٦ - ١٩٣٧ .
- ٣- مرسوم بقانون بفتح أملاك أراضي قيم ميزانية وزارة الأوقاف لـ ١٩٣٤ - ١٩٣٥ .
- ٤- مرسوم في شأن توسيع وتعديل مجلس الأبنان لترجمة وتأثيث بالبلدي طريقة للأسلام الكبيريات بناحية حامول بمركز شربين وببلده مركز طلطا مديرية القرية .
- ٥- مرسوم بتعيين مدير عام لمصلحة المدراء .
- ٦- مرسوم بتعيين وكيل مديرية .
- ٧- مرسوم بتعيين المسؤولين بمختلف وظائف السيارات المعدة للاجرة يندرج دريلوس فاضيا بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلفة .

التحقق بهذا العدد :

- ١- وزارة المالية بـ مصلحة الأموال المقررة - جزئات ادارية .
- ٢- حل الجمعيات التعاونية الزراعية المترتبة على ترويد التسليف بناحية القلاعات مركز كوم خداورة (بحيرة) ، خطاب مركز أجا (دقهلية) .
- ٣- مجلس عقد التأسيس والنظام الداخلي لمجموعة التعاونية الزراعية التبرير والتسليف بناحية أولاد الشيخ هل مرکب مزار (منيا) .

ثوانين . هراسيم . هكرات ، انح .

ثـا: مرسوم بقانون رقم ٥٣ لـ ١٩٣٥ لـ ١٩٣٥ .
خاص بتقدير إيجار الأراضي الزراعية لإنماده أساساً بتعديل ضرائب الأطبان

التحقق بـ قرار الأول ملك لـ مصر

يتم الاعلان على أمرنا رقم ٦٧ لـ ١٩٣٤ .
يُعلن الأمر العالى الصادر فى ١٠ مايو سنة ١٨٩٩ .

٦- لـ هـرـسـوم بـقـاـنـون لـرـقـم ٥٤ لـسـنـة ١٩٣٥
برـيطـ مـيزـانـيـة دـارـ الكـتـبـ المـصـرـيـة لـسـنـة ١٩٣٥ بـ ١٩٣٦

فـاـدـة ٤ - لـ حـقـوـمـ الـمـلـكـ ذـذـىـ الشـأـنـ بـتـقـدـيرـ اـيجـارـ الـأـرـاضـىـ بـعـدـ مـعـاـيـرـهاـ وـسـمـاعـ مـلاـحظـاتـ الـمـلـاكـ ذـذـىـ الشـأـنـ بـعـدـ مـراـءـةـ الـتـعـلـيمـاتـ الـتـىـ تـضـمـنـهاـ وـزـارـةـ الـمـالـيـةـ بـمـوـافـقـةـ مـجـلـسـ الـوـزـارـاءـ بـالـقـوـادـمـ الـتـىـ يـمـيـغـ اـتـبـاعـهاـ فـيـ هـذـاـ مـوـضـعـ . . .
فـيـجـوزـ لـجـنـةـ تـعـدـيلـ التـقـسـيمـ الـذـىـ أـجـرـهـ الـلـيـانـ المـصـوـصـ عـلـيـهـ فـيـ الـسـادـةـ الـثـانـيـةـ إـذـاـ تـرـاهـ مـاـذـكـ . . .

فـاـدـة ٥ - لـ إـذـاـ وـجـدـتـ الـلـيـانـ أـطـيـانـ فـيـ الـمـوـضـعـ أـوـ قـسـمـ الـمـوـضـعـ لـاـ يـكـونـ اـيجـارـهاـ سـاـوـيـاـ لـاـيجـارـقـيـةـ أـطـيـانـ الـمـوـضـعـ أـوـ قـسـمـ الـمـوـضـعـ فـلـهـاـ أـنـ تـقـدـرـ الـاـيجـارـ الـسـنـوـيـ لـهـذـهـ الـأـطـيـانـ بـصـفـةـ مـوـقـعـةـ بـحـسـبـ حـالـتـهاـ . . .

فـاـدـة ٦ - لـ تـشـرـقـ تـقـدـيرـاتـ الـاـيجـارـ الـسـنـوـيـ الـتـىـ تـقـرـرـهـ الـلـيـانـ بـعـدـ اـعـتـادـهـاـ مـنـ وـزـارـةـ الـمـالـيـةـ بـتـعـلـيقـ اـعـلـانـاتـ عـلـىـ بـابـ دـيـوـانـ الـمـديـرـيـةـ أـوـ الـخـافـظـةـ وـعـلـىـ أـبـوـابـ الـمـرـاكـزـ وـنـقـطـ الـبـولـيـسـ وـدـورـ الـعـدـ وـمـشـائـعـ الـعـزـبـ الـتـابـعـةـ لـهـذـهـ الـأـطـيـانـ وـيـعـلـىـ بـالـجـرـيـدةـ الرـسـيـةـ عـنـ اـتـامـ هـذـهـ الـاـجـرـاتـ . . .

فـاـدـة ٧ - لـ يـجـوزـ لـلـلـاكـ أـنـ يـسـتـأـنـفـواـ هـذـهـ تـقـدـيرـاتـ فـيـ طـرـفـ ثـلـاثـينـ يـوـمـاـ مـنـ تـارـيخـ الـاعـلـانـ بـالـجـرـيـدةـ الرـسـيـةـ الـمـصـوـصـ عـلـيـهـ فـيـ الـسـادـةـ السـابـقـةـ وـالـسـقـطـ الـحقـ فـيـ الـاسـتـئـنـافـ . . .

فـفـصـلـ فـيـ الـاسـتـئـنـافـ ثـلـاثـيـاـ بـلـجـنـةـ مـشـكـلـةـ فـكـلـ مـديـرـيـةـ أـوـ مـحـافـظـةـ مـنـ الـمـديـرـ أـوـ الـخـافـظـ أـوـ وـكـيلـهـماـ بـصـفـةـ رـئـيـسـ وـمـفـقـشـ الـمـالـيـةـ وـمـفـقـشـ الـزـرـامـةـ وـبـاشـهـدـهـ الرـىـ وـأـربـعـةـ مـنـ أـعـضـاءـ مـجـلـسـ الـمـديـرـيـةـ يـتـعـجـبـهـمـ الـجـلـسـ نـسـهـ مـنـ لـاـ يـكـونـ لـمـ أـطـيـانـ بـالـجـهـةـ الـتـىـ سـيـاـشـرـونـ الـعـلـىـ بـهـاـ وـلـمـ أـنـ تـقـرـرـ زـيـادةـ الـاـيجـارـ أـوـ تـخـفيـضـهـ بـحـسـبـ مـاـ تـرـاهـ مـنـ نـتـيـجـةـ مـعـاـيـرـهـ وـبـحـثـهـ . . .

فـتـبـرـقـ قـرـاراتـ الـلـيـانـ حـصـيـحةـ إـذـاـ صـدـرـتـ مـنـ خـمـسـةـ أـعـضـاءـ عـلـىـ الـأـقـلـ وـتـكـونـ قـرـاراتـهـاـ بـالـأـعـلـيـةـ وـعـنـ قـساـوىـ الـأـرـاءـ يـرـجـعـ الـلـيـانـ الـذـىـ مـنـ الرـئـيـسـ . . .

فـاـدـة ٨ - لـاـ يـجـوزـ الطـعنـ أـمـامـ الـمـحاـكـمـ فـيـ قـرـاراتـ الـلـيـانـ الـقـدـيـرـاتـ وـبـلـجـنـةـ الـاسـتـئـنـافـ . . .

فـاـدـة ٩ - لـهـلـ وـزـارـةـ الـمـالـيـةـ تـنـفـيـذـ هـذـهـ الـمـرـسـومـ بـقـاـنـونـ الـذـىـ يـمـرـىـ مـفـعـولـهـ مـنـ تـارـيخـ نـشـرـهـ بـالـجـرـيـدةـ الرـسـيـةـ وـعـلـىـ اـصـدـارـ الـقـرـاراتـ الـتـىـ يـقـضـيـهـ ذـلـكـ . . .

لـهـامـرـ بـاـنـ يـصـمـ هـذـهـ الـمـرـسـومـ بـقـاـنـونـ بـخـاتـمـ الـدـوـلـةـ وـاـنـ يـنـشـرـ فـيـ الـجـرـيـدةـ الرـسـيـةـ وـيـنـفـذـ كـقـاـنـونـ مـنـ قـوـانـينـ الـدـوـلـةـ . . .

صدر برـايـ القـيـمةـ فـيـ ١٣ـ سـفـرـةـ ١٢٥٤ـ (١٦ـ ماـيـوـنـةـ ١٩٣٥ـ)

هـرـسـومـ

بـاـسـ حـضـرـةـ شـاحـبـ فـبلـلـاةـ

فـزـيرـ الـمـعـارـفـ الـمـوـسـيـةـ فـزـيرـ الـمـالـيـةـ لـنـيـسـ جـلـسـ الـوـزـارـاءـ

فـهدـ حـجـيبـ الـمـلـالـيـ فـهدـ الـوـهـابـ فـهدـ هـرـقـينـ هـشـيمـ

هـرـسـومـ

بـاـسـ حـضـرـةـ شـاحـبـ فـبلـلـاةـ

لـنـيـسـ جـلـسـ الـوـزـارـاءـ

فـهدـ حـجـيبـ الـمـلـالـيـ فـهدـ الـوـهـابـ فـهدـ هـرـقـينـ هـشـيمـ